الأسرار التجاریۀ فی القوانین العراقیۀ،الإیرانیۀ و الوثائق الدولیۀ

دکتر علی کمیلی پور

دکتوراه فی القانون الدولی العام ، محاضر جامعی ، محام،اصفهان،ایران(نویسنده مسئول)

alikomeilipour۲۰۰۰@gmail.com

جیهان عباس محسن

طالبۀ ماجستیر فی القانون الخاص ، جامعۀ اصفهان آزاد ، النجف ، العراق

محمد صادق میرزایی نیا

ماجستیر فی قانون التجارۀ الدولیۀ ، جامعۀ النجف آباد آزاد،نجف آباد،ایران

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

خلاصة

كان تشكيل منظمة التجارة العالمية والاتفاقيات الأساسية لهذه المؤسسة بمثابة جهد لتطوير التعاون الدولى فى المجال التجارى ، وهذا التعاون بحد ذاته يبدأ نوعًا من التقارب والحماية الشاملة للملكية الفكرية ، ولكن المؤسسة المذكورة أعلاه ، تماشياً مع وبدعم شامل ، تم الاتفاق على أنشأت تريبس وركن تسوية المنازعات مع مجموعة من الضمانات لدعم مجالات مختلفة من الملكية الفكرية ، بما فى ذلک الأسرار التجارية. الأسرار التجارية هى معرفة تقنية سرية ومعلومات مفيدة فى الأمور التجارية والتى تعتبر ضرورية لتنفيذ بعض الأنشطة الصناعية ويجب الحفاظ عليها سرية. لذلک ، تحتاج هذه الأسرار إلى قوانين فعالة للحماية المثلى ، ومع ذلک ، مع هذه المقدمة ومن من وصفى- وجهة نظر تحليلية ، نريد دراسة دور منظمة التجارة العالمية فى تطوير حماية الملكية الفكرية ، وعلى وجه الخصوص الأسرار التجارية ، وفى الخطوة التالية ، إلى أى مدى هى قوانين إيران والعراق وغيرها. الدول الإسلامية متزامنة مع الأسرار التجارية؟ من المؤكد أن وجود البند ٣٩ من اتفاق تريبس ، ومبادئ حماية الملكية الفكرية ، وإنشاء دعامة ملزمة لتسوية المنازعات تتطلب امتثال القوانين لمعايير تريبس والتفاعل بين بلدان منظمة التجارة العالمية ، خطوة إيجابية فى اتجاه تعزيز حقوق الملكية الفكرية والأسرار التجارية ، مما يشير إلى ضرورة تحديث القوانين فى مجال الملكية الفكرية ، ووضع قانون خاص فى مجال الأسرار التجارية.

الكلمات المفتاحية: منظمة التجارة العالمية ، الأسرار التجارية ، تريبس ، الملكية الفكرية

Abstract

The formation of the World Trade Organization and the fundamental agreements of this institution was an effort to develop international cooperation in the commercial field, this cooperation itself initiates a kind of convergence and comprehensive protection of intellectual property, but the above-mentioned institution, in line with a comprehensive support, agreement TRIPS and established dispute settlement body with a range of guarantees to support various areas of intellectual property, including trade secrets. Trade secrets are confidential technical knowledge and useful information in business matters that are necessary for the implementation of certain industrial activities and must be kept confidential. Therefore, these secrets need effective laws for optimal protection, however, with this introduction and from a descriptive-analytical point of view, we want to examine the role of the World Trade Organization in the development of protection of intellectual property and, in particular, trade secrets? And in the next step, to what extent are the laws of Iran, Iraq and other Islamic countries in sync with trade secrets? Certainly, the existence of provision ٣٩ of the TRIPS agreement, the protective principles of intellectual property and the creation of a binding dispute settlement body to require the compliance of laws with TRIPS criteria and the interaction of the countries of the World Trade Organization, is a positive step in the direction of promoting intellectual property rights and trade secrets, which Important points out the necessity of updating the laws in the field of intellectual property, and developing a special law in the field of trade secrets.

Keywords: World Trade Organization, trade secrets, TRIPS, intellectual property

مقدمة

الملكية الفكرية بوجه عام من مأثر العصر الحديث ظهور الابداع الفكرى الى جانب الاتقان المادى ، واصبحت الملكية نوعان : ملكية ذهنية او فكرية الى جانب الملكية المادية للمنقول والعقار ، ولكل منهما قيمته المالية الا ان للملكية الفكرية جانبها الادبى الذى لا يقوم بمال لانه لصيق بشخصية صاحبها ، ونظرا لان الملكية الذهنية او الفكرية مقررة على حقوق معنوية لا تعرف حدودا استدعى الامر حمايتها داخليا عن طريق القوانين الوطنية وخارجيا عن طريق المعاهدات الشارعة ضد العدوان عليها اقتصاديا ، واستغلالها دون اذن صاحبها او الافتئات على مالكها معنويا بنسبتها لغيره، تمثل حقوق الملكية الفكرية اسمى صور الملكية على الاطلاق ويتجلى هذا السمو فى درجة اتصال موضوع هذه الحقوق باغلى ما يملكه الانسان ، وهو العقل فى ابداعاته وتجلياته الفكرية ولا ريب ان احترام الفكر الانسانى وما يبدعه وما يضيفه من ابتكارت هو حجر الزاوية فى دفع عجلة التطور فى اى مجتمع ، لذلك شغلت حقوق الملكية الفكرية اهتمام عدد كبير من دول العالم ، سيما المتقدمة منها ، انطلاقا من الدور الذى تلعبه فى تنشيط الاقتصاد العالمى وما يحققه من مداخيل مالية هامة ، واصبحت حقوق الاختراع والعلامات التجارية وحقوق التأليف وغيرها من جوانب الملكية الفكرية احدى اهم الاصول التجارية القيمة فى السوق العالمى والتى تزداد اهميتها باستمرار باعتبارها اداة اساسية فى تنمية المجتمعات.من أهم الأمثلة على الملكية الفكرية والتى تمت مناقشتها فى هذا المقال حماية الأسرار التجارية للنشطاء التجاريين ضد أى انتهاك وإفشاء غير عادل. الأسرار التجارية محمية فى مجال حقوق الملكية الصناعية ، وعلى عكس الملكية الفكرية الأخرى التى توفر مجموعة من الحقوق الحصرية لأصحابها ، فإنها تفتقر إلى هذه الميزة ؛ بهذه الطريقة يمكن لمالك الأسرار التجارية استخدام ممتلكاته كمالك عادى وليس لديه أى حقوق احتكار.تتم حماية الأسرار التجارية فى الأساس بطريقتين. يشير الشكل الأول ، الذى يشار إليه بالحماية التعاقدية ، إلى حماية الأسرار التجارية فى شكل عقود مثل عقود العمل وعقود البيع وعقود السرية وعقود عدم المنافسة والحالات المماثلة. فى هذه الحالة ، يحدد المالك والطرف المتعاقد طرق حفظ الأسرار وتقديم ضمانات الأداء لمخالفتها. يشار إلى الحالة الثانية باسم الدعم غير التعاقدى، يشير إلى الحالات التى لا يكون فيها لمالك الأسرار التجارية علاقة تعاقدية مع شخص آخر أو لديه علاقة تعاقدية مع شخص آخر ولكن فترة العقد قد انتهت.(بهمنى،۱۳۹۶: ۲۶) فى هذه الحالة أيضًا ، يحظر المشرع الوصول إلى الأسرار التجارية ، ويمكن أن تشير قواعد المسؤولية المدنية إلى التعويض عن الوصول غير العادل إلى الأسرار التجارية، ومع ذلك ، تجدر الإشارة إلى أنه حتى بداية التسعينيات ، كانت هناك العديد من الاتفاقيات

والاتفاقيات على المستوى الدولى مثل اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية ، واتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية ، واتفاقية روما أبرمت حماية فنانى الأداء ومنتجى التسجيلات الصوتية وهيئات البث ، وكذلك اتفاقية مدريد لمنع تثبيت علامات تجارية زائفة أو مضللة على البضائع.،لكن لم يتضمن أى منها مناقشة الترتيبات التنفيذية للأعضاء ؛ لذلك ، لا يمكن للأنظمة المذكورة أعلاه أن تخلق عقبة مهمة وأساسية أمام التطورات الجديدة الناشئة فى مجال التجارة. (حبيبا و شاكرى، ١٣٨٩ : ٩٠)؛قبل اتفاقية تريبس ، لم تكن حماية الأسرار التجارية جزءًا من حماية الملكية الفكرية(Burri and Meitinger. ٢٠١٤:٢) اتفاق تريبس هو أول صک متعدد الأطراف للتعامل مع الأسرار التجارية أو المعلومات غير المكشوف عنها. قبل اتفاق تريبس ، وجد أن المادة ١٠ من اتفاق باريس تتكون فقط من الالتزامات العامة المتعلقة بالمنافسة غير المشروعة.فى حين أن هناک شكليات إجرائية ومتطلبات للتسجيل لحماية براءات الاختراع ، لا توجد مثل هذه المتطلبات لحماية الأسرار التجارية (Alekhya.٢٠٢٠: ٢) لذلک ، تعتبر اتفاقية تريبس استجابة شاملة لنقص ضمان الأداء فى حقوق الملكية الفكرية ، وعلى الرغم من وجود موضوعات وأحكام واسعة مقارنة باللوائح السابقة ، فقد أوجدت معايير موحدة على المستوى الدولى وجعلت اللوائح الوطنية للدول أقرب. (ميرشمسى، ١٣٩٤ : ٧٢).

١.الأسرار التجارية فى القوانين الإيرانية

تدخل حماية الأسرار التجارية فى مجال الملكية الصناعية لما لها من قيمة تجارية تجعل رجل الأعمال متفوقًا على منافسيه التجاريين الآخرين. ولكن بما أن الأسرار التجارية لها طبيعة خاصة ، فلم تحظ باهتمام جاد فى قوانين إيران والاتفاقيات الدولية وظلت مهملة حتى الآن. مع التوسع المتزايد لشبكة الإنترنت العالمية والكشف عن الكثير من المعلومات السرية فى سياق التبادل الإلكترونى ، واجهت البلدان تحديًا جديدًا وضارًا. لذلک ، سن المشرعون فى الدول قوانين وأنظمة تتناسب مع الأسرار فى الصناعات والاختراعات. الجرائم ضد الأسرار التجارية مهمة ، مثل الجرائم ضد الملكية الفكرية ، حيث ينتهک حق الشخص غير القابل للتصرف كمالک للأسرار دون إذنه. حتى الآن فى إيران ، لم يضع المشرع لوائح محددة ومستقلة لحماية الأسرار التجارية ؛ ومع ذلک ، فقد استحوذت الأسرار التجارية على مواد من القوانين فى مجال الملكية الصناعية. من ناحية أخرى ، يُستنتج أن الأسرار التجارية تنتمى إلى الملكية الصناعية ولا شک فى أنها ملكية.

نظرًا لكون الأسرار التجارية ملكية ، فلا شک أنها ستتعرض للهجوم والانتهاک من قبل بعض المستغلين. وفقًا للمادة ١ من قانون المسؤولية المدنية الإيرانى ، التى تنص على ما يلى: "أى شخص بدون إذن قانونى عن قصد أو نتيجة إهمال يضر بالحياة أو الصحة أو الممتلكات أو الحرية أو المكانة أو السمعة التجارية أو بأى طريقة أخرى يسببها القانون للناس . "كل من تسبب فى ضرر مادى أو معنوى لشخص آخر يكون مسؤولاً عن التعويض عن

الضرر الناجم عن أفعاله.المادة ۶۴۸ من قانون العقوبات الإسلامی ، الأشخاص الذین لهم الاطلاع علی أسرار النـاس بسبب عملهم ، فی حالة إفشاء هذه الأسرار ، وقد وضع لهم عقوبة « الأطباء والجراحون والقابلات والصـیادلة وکـل من یتکتم علی وظیفتهم أو مهنتهم ، متی أفشوا أسرار الناس ، إلا فی القضایا القانونیة ، یعـاقبون بـالحبس ثلاثـة أشهر ویوم إلی عام واحد ، أو سنة واحدة. ملیون وخمسمائة ریال بغرامة من ألف إلـی سـتة ملایـین ریـال. "فـی المادة المذکورة ، فإن عبارة" ... وکل من یفرغ أسراراً بمناسبة عملهم أو مهنتهم ... "مطلقة وتشمل إفشاء الأسرار التجاریة ؛ ولکن إذا کانت الأسرار التجاریة تتعلق بمواد مادیة وموضوعیة ، فقد یُعاقب علیها بموجب خیانة الأمانـة. ».(میرحسینی،۱۳۸۵: ۲۲۶) لذلک ، یبدو أن المحامین والخبراء القانونیین وکتاب العدل،وکلاء التقییم وسـلطات الضرائب الأخری وموظفی البنوک ، إلخ. إلی أسرار الأفراد والعائلات بالوکالة ، وکذلک الأسرار التی یمکنهم الوصول إلیها بسبب وظائفهم وإحالات العملاء ، وأسرار دافعی الضرائب ، وممیزان حسابات الأفراد ومعلوماتهم العائلیة بسبب الحمایة القانونیة ، إذا کانوا تم الکشف عنها ، تم النظر فی العقوبات القانونیة.أولی قانون التجارة الإلکترونیة اهتمامًا خاصًا لحمایة الأسرار التجاریة. تحدد المادة ۶۵ من هذا القانون أسرار التجارة الإلکترونیة علی النحو التالی: الأسرار التجاریة الإلکترونیة هی "بیانات الرسائل" التی تحتوی علی معلومات،الصیغ والأنماط والبـرامج والبـرامج والأدوات والأسالیب والتقنیات والعملیات والأعمال غیر المنشورة وأسالیب ممارسة الأعمـال والتجـارة والتقنیـات والخـرائط والعملیات والمعلومات المالیة وقائمة العملاء وخطط الأعمال وما شابه ذلک.التی لها قیمة اقتصادیة بشکل مستقل وغیر متاحة للجمهور ، وقد بُذلت جهود معقولة للحفاظ علیها وحمایتها».

المادة ۶۴ من هذا القانون ، بهدف حمایة المنافسة المشروعة والعادلة فـی سـیاق المبـادلات الإلکترونیـة ، یعتبـر الاستحواذ غیر المشروع علی الأسرار التجاریة والاقتصادیة للشرکات والمؤسسات لنفسه أو إفشاءها للغیر فی البیئة الإلکترونیة جریمة ومرتکبها. وفقًا للبند ج من المادة ۴۵ من قانون تعـدیل مـواد قـانون خطـة التنمیـة الرابعـة ، والمخصص لتنفیذ سیاسات المادة ۴۴ من الدستور ، تحظر الأفعال التالیـة التـی تـؤدی إلـی تعطیـل المنافسـة:« تشجیع أو تحریض أو إجبار واحد أو أکثر من المساهمین أو مالکی رأس المال أو موظفی شرکة أو شرکة منافسـة ، من خلال ممارسة حقوق التصویت ، أو نقل الأسهم ، أو إفشاء الأسـرار ، أو التـدخل فـی معـاملات الشـرکات أو الشرکات ، أو غیر ذلک من الأسالیب المماثلة. فعل یضر بالمنافس ».

- ونظرا لعدم وجود قانون شامل حول هذا الموضوع فی القـانون الإیرانـی ، وبـالنظر إلـی الطـرق العدیـدة لسـرقة وکشف الأسرار التجاریة للأفراد ، وخاصة فی مجال التجارة الإلکترونیة ، بالطبع ، یجب أن یتعامل المشرع مع هذه القضیة بطریقة أکثر تخصصًا أثناء صیاغة قانون حمایة الأسرار التجاریة والموافقة علیه ، مستشهداً باتفاقیة تـریبس بشکل مستقل ، مع تحدید موضوع الأسرار التجاریة.

۲.الأسرار التجارية فى اتفاقية تريبس

تنص الفقرة ١ من المادة ٣٩ من اتفاقية تريبس على حماية المعلومات السرية. تعتبر هذه المقالة المعلومات غير المكشوف عنها مثالاً على حقوق الملكية الفكرية وتُلزم الدول بتقديم ضمانات الإنفاذ اللازمة لانتهاك حقوق الأسرار التجارية ، مثل الأمر الزجرى المؤقت ، وحظر الاستخدام ، والأضرار ، وتقديم الأسباب. فيما يتعلق بالمادة المذكورة ، تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من ذكرها لمبدأ التعويض عن انتهاك الأسرار التجارية ، إلا أنها تركت مسؤولية تحديد طرق التعويض على عاتق الدول الأعضاء.

يعتبر البند ٢ من المادة ٣٩ المعلومات بمثابة أسرار تجارية:

أ) أن تكون سرية ؛ تعنى المعلومات التى تشير إلى أنه فى مجموعة أو بمجموعة دقيقة من مكوناتها ، فإن الأشخاص فى الوظيفة والمهنة الذين يتعاملون مع هذه المعلومات ليسوا على دراية بها بشكل عام ، أو أن الوصول إلى هذه المعلومات غير ممكن بالنسبة لغالبية العاملين فيها .

ب) لها قيمة تجارية بسبب سريتها.

ج) وفقًا للظروف ، فإن الشخص الذى يتحكم قانونًا فى المعلومات المذكورة قد اتخذ تدابير معقولة للحفاظ على سريتها.

"ما يمكن استنتاجه من الأحكام الواردة أعلاه هو أن الاتفاقية اهتمت بسمتين أساسيتين ، وهما السرية والقيمة الاقتصادية". (فتحى زاد،بزرگى،١٣٨٣: ٢٢٦) السرية ليست مطلقة ، ولكنها تعتمد على الظروف المحددة لكل حالة. من المهم أن يكون صاحب المعلومات السرية قد لاحظ سرية المعلومات والاكتفاء بذكر كلمة "سرى" وحدها لا يمكن أن يثبت سرية المعلومات. « لذلک ، فإن وضع معلومات تجارية ومالية مهمة على موقع إنترنت أو إرسالها بالبريد الإلكترونى المجانى ، والذى يخضع للقرصنة فى أى لحظة ، هو أمر خارج عن المألوف ، ولا يمكن لصاحب المعلومات المطالبة بحمايتها كأداة تجارية. ».(السان،١٣٨٧: ٣)

تعتبر القيمة الاقتصادية للخطة الاستراتيجية مهمة وقيمة للغاية لدرجة أن الأشخاص الناشطين فى هذا المجال محرومون منها. إذا تم الكشف عن الخطة والاستراتيجيات للجمهور ومعروفة لهم ، فلن يكون لها القيمة الاقتصادية اللازمة.وفقًا للفقرة ٢ من المادة ٣٩ ، يقع على عاتق جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين واجب حماية المعلومات التى لديهم أمام الأشخاص الآخرين. وعدم إعطاء معلوماتهم للغير دون الحصول على موافقة أصحابها ، ومنع الأعمال التى تتعارض مع الممارسات التجارية الشريفة. فى العنوان الفرعى للمادة أعلاه ، ورد ذكر

الممارسات التجارية الشريفة على النحو التالي: من حيث هذا الحكم ، فإن المصطلح مخالف للممارسات التجارية الشريفة ، على الأقل من حيث الإجراءات مثل الإخلال بالعقد ، وإساءة استخدام الأمانة ، والإكراه على ينتهك. ويتضمن الوصول إلى المعلومات غير المكشوف عنها من قبل أطراف ثالثة كانت تعرف أو لا تعرف بسبب الإهمال الجسيم أن هذا الوصول احتوى على الأفعال المعنية. (كميلى پور،١٣٩۴: ٨٧١)

تم تخصيص الفقرة ٣ من المادة ٣٩ لحماية المعلومات التى يتم الكشف عنها للاستخدام التجارى غير العادل. تنص هذه الفقرة على ما يلى: عندما يقدم الأعضاء معلومات الاختبار أو غيرها من المعلومات غير المفصح عنها والتى تتطلب مجهودًا كبيرًا كشرط لتسويق المنتجات الصيدلانية أو المنتجات الكيميائية المتعلقة بالزراعة التى تستخدم فيها مواد كيميائية جديدة. وهم يعلمون أنهم سيحمون هذه المعلومات من الاستخدام التجارى غير العادل. بالإضافة إلى ذلک ، سيحمى الأعضاء هذه البيانات لمنع الكشف عنها ، إلا فى الحالات التى يكون فيها هذا الكشف ضروريًا لحماية الجمهور أو اتخاذ تدابير لضمان حماية المعلومات من الاستخدام التجارى غير العادل. حاليًا ، يمثل اتفاق تريبس الحد الأدنى من المعايير والأعضاء يمكن أن تنظر فى أكثر من هذا. (Basheer,٢٠٠۶: ٣۵)

تتناول المادة ٣٩ من اتفاقية تريبس حماية المعلومات غير المكشوف عنها والتى يشار إليها عمومًا باسم الأسرار التجارية تلعب الأسرار التجارية دورًا مهمًا فى حماية عائدات الابتكار ، وحمايتها جزء لا يتجزأ من نظام الحماية الشامل المتاح للشركات(Gopal.٢٠١٩:٣) بعبارة أخرى ، "سر يتسبب فى تفوق محتمل أو فعلى لحامله فى المسائل التجارية أو أى شىء يحتفظ به حامله سراً من خلال إجراء تقليدى". لكن فى بيان آخر ، "السر هو أى شىء مخفى تمنح سريته امتيازًا للمالک أو المالكين". ».(السان،١٣٨۴: ٢٧۶)

وفقا للفقرة ١ من المادة ٣٩ من الاتفاق ، يضمن الأعضاء حماية المعلومات غير المكشوف عنها ضد المنافسة غير المشروعة وفقا للمادة ١٠ من اتفاقية باريس. كما يقومون بحماية المعلومات المقدمة إلى الحكومة أو المؤسسات الحكومية وفقًا للفقرة ٣ (كميلى پور،١٣٩۴: ٨٧١) كانت الأسرار التجارية موضوع عدد من القضايا فى ركيزة تسوية المنازعات ، فى حالة عدم امتثال القوانين المحلية لاتفاقية تريبس ، وخاصة المادة ٣٩ المتعلقة بالأسرار التجارية ، فإن إمكانية رفع دعوى قضائية متاحة فى هذا العمود ، والبلدان التى يفترض أن عدم الامتثال للقوانين المحلية لاتفاقية تريبس سيؤدى إلى دفع تعويضات و تعليق الامتيازات.

٣.الأسرار التجارية فى ركن تسوية المنازعات بمنظمة التجارة العالمية

إذا كان هناک نزاع بين الحكومتين ، فإن الخطوة الأولى هى أن يتحدث الطرفان مع بعضهما البعض خارج الإجراءات واللوائح ، وهو ما يسمى الإخطار. يمكن أن يؤدى هذا الإخطار فى الواقع إلى حوار رسمى بين الحكومتين وإذا التوصل إلى اتفاق ، سيتم إعلان النتائج للمنظمة ، وفى المادة ۴ ، الفقرتين الأولى والثانية ، تم ذكر مبدأ التشاور كخطوة أولى لحل النزاعات والأعضاء ملزمون بذلک. يجب أن يكون طلب الاستشارة كتابيًا ، ويجب ذكر أسباب الطلب وشرح الأساس القانونى للشكوى ، ويجب على الطرف المتعاقد الرد فى غضون ۱۰ أيام والدخول فى المشاورات بحسن نية فى غضون ۳۰ يومًا. هذه الاستشارة فى غضون ۶۰ يومًا ويمكن تمديدها لمدة ۶۰ يومًا أخرى.المشاورة سرية وسيتم إبلاغها إلى وحدة حل النزاعات فى البلدان الأخرى واللجان ذات الصلة.(كميلى پور،رئيسى،راعى،۱۳۹۹: ۹۷)

فى وقت التشاور ، هناک إجراءات اختيارية أخرى هى فى الأساس إجراءات دبلوماسية ، والتى تشمل التسوية والوساطة ، والتى تتم بشكل أساسى بمشاركة المدير العام. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأساليب ليست إلزامية ، على عكس التشاور ، ويتم ذلک فقط بموافقة الأطراف ، ويجب أن يكون من الممكن استخدام هذه الأساليب ليس فقط قبل تشكيل مجلس الاستماع. بل كان من الممكن القيام بذلک أثناء عمل مجلس تسوية المنازعات ، وهذا يدل على استعداد المشرع لحل النزاعات بناءً على اتفاق الأطراف ومن خلال التحكيم. بعد فشل الطرق السابقة ، يتم تقديم طلب تشكيل مجلس استماع إلى وحدة تسوية المنازعات ، وتوافق هذه الوحدة على تشكيل المجلس أو عدم تشكيله فى الاجتماع الأول بعد وضع الطلب على جدول الأعمال. يجب أن يكون الطلب خطيا. يتم تقديم أعضاء مجلس الاستماع ، وهم ثلاثة وكانوا خمسة فى السابق ، إلى الأطراف. واجبات مجلس الاستماع هى: - مساعدة لجنة فض المنازعات فى أداء مسؤولياتها - التقييم الموضوعى للموضوع ووقائع الأمر - تحقيق النتائج التى يساعد ركن حل النزاع فى تقديم التوصيات أو إصدار الأحكام.

وفقًا للبند ۴ من المادة ۱۶ من المذكرة الجديدة ، إذا طلب أحد الأطراف استئنافًا ، فلا ينبغى لسلطة تسوية المنازعات مراجعة قرارات مجلس الاستماع حتى تعلن سلطة الاستئناف رأيها النهائى. ويتألف أعضاؤها من ۷ أشخاص غير حكوميين تمت الموافقة على مؤهلاتهم ولديهم مهارات محددة فى القانون التجارى الدولى وفى مجال المنازعات. لا يمكن تقديم طلب الاستئناف إلا من قبل أطراف النزاع ، ولا يمكن للحكومات الثالثة التدخل ، ويقتصر موضوع الاستئناف على الحالات التالية فقط. ۱ القضايا القانونية التى أثيرت فى التقرير ۲ التفسيرات القانونية المقدمة من مجلس الإدارة. (كميلى پور،رئيسى،راعى،۱۳۹۹: ۹۸)

فى قضايا حماية الاختراعات الصيدلانية وحماية بيانات الاختبار للمنتجات الكيميائية الزراعية والتدابير الخاصة المتعلقة بحماية براءات الاختراع وبيانات الاختبار ، فى ۳۱ مايو ۲۰۰۲ ، أعلن الطرفان أنهما توصلتا إلى حل ودى.

أرسلت الحكومة الأمريكية خطابًا بتاريخ ٦ مـايو ١٩٩٩ للتشـاور مـع رئـيس قسـم تسـوية المنازعـات والحكومـة الأرجنتينية . (١ / WT١٧١ / DS). وفقًا للولايات المتحدة ، فشلت الحكومة الأرجنتينية فـى حمايـة المعلومـات غير المعلنة عن المنتجات الصيدلانية والزراعية التى تم تقديمها للحصول على ترخيص تسويق. وبالمثـل ، منعـت الأرجنتين تسجيل الكائنات الدقيقة كاختراعات. تقرر أن تقدم الأرجنتين إلى الكونغرس الوطنى ، فى غضون عـام واحد ، تعديلاً على قانون الأرجنتين لجعل قوانينها متوافقة مع التزاماتها بموجب المادة ٣٩.٣ المذكورة فـى هـذه التوصيات والقرارات. (٣ / WT / DS١٧١)

٤.أسرار التجارة فى العراق وبعض الدول العربية

يتوجب على العامل أن يحتفظ بأسرار العمل ,فقد جرت العادة على تضمين عقود العمل شرطا على عـاتق العامـل يتعهد فيه بالمحافظة على السرية حتى بعد إنتهاء العقد الذى بينه وبين رب العمل ( ) , ويعتبر هـذا الألتـزام مـن الألتزامات الجوهرية التى تفرضها تشريعات العمل ,فهو التزام عام يسرى على جميع انواع العمل ( ).

فقد نصت المادة (٩٠٩/هـ) من القانون المدنى العراقى (يجب على العامل أن يحتفظ بأسرار رب العمل الصـناعية والتجارية , حتى بعد إنقضاء العقد) كما نصت المادة (٦٨٥/د) من القانون المدنى المصرى بأنه (يجب على العامـل أن يحتفظ بأسرار العمل الصناعية والتجارية , حتى بعد إنقضاء العقد).

يلاحظ على المادتين (٩٠٩) مدنى عراقى والمادة (٦٨٥) مدنى مصرى أنهما ذكرتا الأسـرار التجاريـة والصـناعية , ولم تذكرا أسرار العمل الزراعية أو الأدارية ,لكن الظاهر من النصين المـذكورين أن ذكـر أسـرار العمـل الصـناعية والتجارية كان على سبيل المثال وليس الحصر, إذ لا مجال للتفرقة بينهما طالما كانت الأسرار لهـا قيمـة تجاريـة كونها سرية واتخذ صاحبها تدابير للمحافظة على سريتها.(السعيدى و محمد،٢٠١٥: ٤١٥)

كما يلاحظ على نص المادتين العراقى والمصرى أن التزام العامل بعدم إفشاء أسرار العمل لايقتصر على مدة تنفيذ العقد بل يستمر حتى بعد إنقضاء العقد ,والا كان فى إمكان العامل بعد إنتهاء عقد العمل إفشاء الأسرار التى إطلع عليها بحكم عمله إلى الغير , كما عاد المشرع العراقى النص على إلتزام العامل بعدم إفشاء أسرار العمل مرة أخرى فى قانون العمل رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧ فى المادة (٣٥ أولا) فقد نصت: (يحظر على العامل أن يفشى الأسرار التى يطلع عليها بحكم عمله حتى بعد تركه العمل) وذلك تأكيدا على أهمية هذا الألتزام . ومقتضى الإفشاء أن تكون إذاعة الأسرار للغير ,لذا فانه إذا أستخدم العامل الأسرار التى أطلع عليها لحسابه الخاص فإنه لايكون مخلا بإلتزامه بسرية المعلومات ,مالم تكن هذه الأسرار إختراعا سجلت براءته ,ومالم يكن العامل قد إلتزم بشرط عدم المنافسة ,كما أنه لايعتبر إفشاء لأسرار العمل ,ادلاء العامل بمعلومات إلى جهات رسمية يتوجب عليه قانونا إطلاعها على هذه المعلومات ,وبخلاف ماتقدم فإن إخلال العامل بإلتزامه بعدم افشاء أسرار العمل ,يرتب حق لصاحب العمل فى التعويض عن الضرر الذى لحقه ,كما يحق له أن يفسخ العقد بإرادته المنفردة متى نشأت عن هذا الإفشاء أضرار

معنوية أو مادية واضحة( ). ويشترط أن تكون هذه الأسرار مشروعة ,فلا يسأل العامل بالتالى اذا أباح أسرار صاحب العمل غير المشروعة كما لو كانت جرائم معاقبا عليها ,مثال ذلک إبلاغ العامل عن المخالفات التى يرتكبها صاحب العمل فيما يتعلق بمكونات السلعة المنتجة كأضافة مادة ملونة يمنع القانون إضافتها أو التلاعب فى مكونات السلعة بالإنتقاص( ) ، ويرجع لقاضى الموضوع تقدير ما يعتبر من أسرار العمل. (السعيدى و محمد،٢٠١٥: ۴١۶) وفى هذا الخصوص نصت المادة (٨١۴/ه) من القانون المدنى الأردنى على (إلتزام العامل بأن يحتفظ بأسرار العمل الصناعية والتجارية ولو بعد إنقضاء العقد وفقا لما يقتضيه الإتفاق إو العرف) كما نصت المادة (١٩/ب) من قانون العمل الأردنى الجديد رقم(٨) لسنة ١٩٩۶ على التزام العامل بالمحافظة على أسرار صاحب العمل الصناعية والتجارية وأن لا يفشيها بأى صورة من الصور ولو بعد إنقضاء عقد العمل وفقا لما يقتضيه الإتفاق أو العرف ,إذ أعطت المادة (٢٨/و) من ذات القانون لصاحب العمل الحق فى فصل العامل دون إشعار إذا أفشى الأسرار الخاصة بالعمل. أى فرد يكشف أو يستخدم (لأغراض شخصية) ،(السعيدى و محمد،٢٠١٥: ۴١۵) بدون موافقة ، سرًا تجاريًا تم الحصول عليه بحكم مهنته أو وظيفته ، قد يتعرض للسجن لمدة تصل إلى عامين (٢) و / أو غرامة تصل إلى عشرة آلاف ريال قطرى (١٠٠٠٠ ريال قطرى) (المادة ٣٣٢).جريمة إشارة القانون العراقى فى المادة ۴٣٧ لسنة ١٩۶٩ المعدل يعاقيب بالحبس مدة لا تزيد عل سنتين وبغرامة لا تزيد على مئتى دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل من علم بحكم وظيفته او صناعته او مهنته او طبيعة عمل سر ما منشأة فى غير ذلک الاحوال المصرح بها قانونا او استعمله لمنفعته.

خاتمة

يمكن الاعتراف بأن منظمة التجارة العالمية واتفاق تريبس يعتزمان توفير المزيد من الحماية لحقوق الملكية الفكرية مقارنة بالماضى ، وأن توفير ركيزة تسوية المنازعات كمظهر واضح للآليات العقابية هو خطوة إيجابية أخرى. أساليب الاتفاقيات السابقة. على الرغم من ضعف نهج العديد من النظم القانونية فى التنبؤ بالأسرار التجارية وضمان تنفيذ انتهاكها فى الامتثال الكامل لأحكام تريبس ، فإن قضايا حماية الاختراعات الصيدلانية وحماية بيانات الاختبار للمنتجات الكيميائية الزراعية فى آرجانتين هى مثال على المتطلبات التصحيحية.ومع ذلک ، يُقترح أن تحاول منظمة التجارة العالمية تطوير بنى تحتية إجرامية ؛ على سبيل المثال ، فيما يتعلق بالانتهاک المتعمد للأسرار التجارية ، ضع لوائح تنظيمية. وفى الخطوة التالية ، من خلال اتفاق تريبس وركيزة تسوية المنازعات ، ينبغى السعى إلى تنفيذ حقوق الملكية الفكرية وضمانها الحقيقى. لأن مجرد تعديل القوانين دون

النظر إلى الوضع الاقتصادى وكذلک الهيكل القضائى ومكافحة الفساد فى المحاكم فى بعض البلدان ، لا يمكن أن يوفر ضمانة فعالة فى هذا الصدد.

المشرع العراقى رغم ان اعتبر الاعتداء على الاسرار التجارية من قبيل المنافسة غير المشروعة لكنه لم يفرد قانونا مستقلا بهذا الخصوص ,وانما نص على ذلک فى المادة(١/٩٨)من قانون التجارة السابق رقم (١٤٩) لسنة ١٩٧٠, كما انه لم يتطرق الى ذلک فى قانون براءة الاختراع والنماذج الصناعية رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٠ المعدل بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٤.بالنظر إلى النظام القانونى الوطنى ، بما فى ذلک النظام القانونى الإيرانى ، يُقترح أن يكون المشرعون ، أثناء صياغة واعتماد قانون واحد وشامل بشأن حقوق الملكية الفكرية على المستوى الوطنى ، أكثر تنسيقًا مع مناهج اتفاقية تريبس. تجنب الخلط فى التصويت والتصرفات. يجب تحديد تدابير الإنفاذ الجنائية والمدنية للأسرار التجارية فى قوانين الملكية الفكرية. ؛ لأن طبيعة هذه الفئة من الملكية ، أى عقليتها وسريتها ، تتطلب نظرة خاصة ؛ لذلک ، يُقترح إدراج مناقشة حماية الأسرار التجارية فى قانون براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية المعتمد. وعلى المستوى التنفيذى ، تقديم دورات تدريبية خاصة تتعلق بحقوق الملكية الفكرية للموظفين القضائيين من أجل منهجية منع انتهاكات هذه الحقوق ، لا سيما فى الفضاء السيبرانى. يوصى بشدة باستخدام قدرات وسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية من أجل إضفاء الطابع المؤسسى على معايير ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية ، باعتبارها واحدة من ضرورات الحياة فى عالم الإعلام الحديث.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

منابع

مقاله

۱) بهمنی, محمد. (۱۳۹۶). "المسؤولیة المدنیة بسبب انتهاک حقوق صاحب الأسرار التجاریة" ، المجلة الفصلیة العلمیة لأزاد للأبحاث القانونیة.۵۲-۲۵ .pp ,(۳۶)۱۰ ,

۲) حبیبا سعید, شاکری زهرا، ۱۳۸۹، التدابیر الحدودیة لدعم حقوق الملکیة الفکریة ، المجلد ۱۵ ، العدد ۵۷ ؛ من الصفحة ۸۷ إلی الصفحة ۱۱۳. ،

۳) میرشمسی،محمد هادی،۱۳۹۴، اتفاقیة تریبس ودورها فی توسیع نطاق الحمایة الدولیة للملکیة الفکریة المتخصصة الفصلیة فی الدین والقانون ،ش ۷ : ۹۱-۶۷

۴) السان ، مصطفی ،۱۳۸۴، قوانین الأسرار التجاریة فی عصر تکنولوجیا المعلومات ، مجلة العدل القانونیة ، السنة ۶۹ ، العدد ۵۰-۵۱ ، فترة الربیع والصیف الجدیدین

۵) کمیلی پور علی،۱۳۹۴، قوانین واتفاقیات قانون التجارة الدولیة الطبعة الأولی. منشورات الغابة

۶) فتحی زاده ، هوشنگ ؛ بزرگی ، وحید ، ۱۳۸۳، شروط الانضمام إلی منظمة تجاریة فی مجال حقوق الملکیة الفکریة ، منشورات بازارجانی ، الطبعة الأولی

۷) قانون المسؤولیة المدنیة فی إیران

۸) قانون العقوبات الإسلامی الإیرانی

۹) میرحسینی ، سید حسن ،۱۳۸۵، مقدمة فی حقوق الملکیة الفکریة ، منشورات میزان ، الطبعة الثانیة

۱۰) قانون التجارة الإلکترونیة الإیرانی

۱۱) قانون بتعدیل مواد قانون خطة التنمیة الرابعة لإیران

۱۲) السان ، مصطفی، ۱۳۸۷ ، الجرائم ضد الأسرار التجاریة ، مجلة القانون الفصلیة لکلیة القانون والعلوم السیاسیة ، المجلد ۳۸ ، العدد ۴.

۱۳) کمیلی پور, علی, رئیسی, لیلا, راعی, مسعود. (۱۳۹۹). دور رکن تسویة المنازعات فی منظمة التجارة العالمیة ومبادئ اتفاقیة تریبس فی ضمان حقوق الملکیة الفکریة أبحاث القانون الجنائی والخاص الفصلیة۱۶(شماره ۴(پیاپی۴۶)), .pp ۸۹-۱۱۰.

۱۴) اتفاقیة الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملکیة الفکریة (التربس) لسنة ۱۹۹۴ .

۱۵) القانون الأردنی للمنافسة غیر المشروعة والأسرار التجاریة رقم ۱۵ لسنة ۲۰۰۰

۱۶) القانون المدنی العراقی رقم ۴۰ لسنة ۱۹۵۱ وتعدیلاته

۱۷) قانون براءة الأختراع والنماذج الصناعیة رقم ۶۵ لسنة ۱۹۷۰ المعدل بالقانون رقم ۸۱ لسنة ۲۰۰۴

۱۸) السعیدی،غنی؛محمد،لطیف،اخلاص،۲۱۱۵،الحمایة المدنیة للمعلومات غیر المصرح بها (دراسة مقارنة) ،مجلة المحقق الحلی للعلوم القانونیة والسیاسیة،العدد الثالث/ السنة السابعة

english

۱۹) Basheer, Shamnad,۲۰۰٦. Protection of Regulatory Data Under Article ۳۹.۳ of Trips: The Indian Context. Intellectual Property Institute (IPI), Forthcoming, Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=۹۳٤۲٦۹

۲۰) D.S. Sengar. ۲۰۱۱.PROTECTION OF TRADE SECRETS AND UNDISCLOSED INFORMATION: LAW AND LITIGATION Journal of the Indian Law Institute Vol. ۳۳, No. ۲, pp. ۲٥٤-۲۷٤ (۲۱ pages) Published By: Indian Law Institute

۲۱) Alekhya.Somepalli. ۲۰۲۰ .Volume ۱۲, "Trade Secret Act Need of the hour? – Indian Perspective" Alliance School of Law, Alliance University, Bangalore. ISSN ۲٥۸۱-٥٥۰٤ www.penacclaims.com

۲۲) Burri, Mira and Meitinger, Ingo, ۲۰۱٤.The Protection of Undisclosed Information: Commentary of Article ۳۹ TRIPS. Thomas Cottier and Pierre Véron (eds) Concise International and European IP Law: TRIPS, Paris Convention, European Enforcement and Transfer of Technology, The Hague: Kluwer Law International, ۲۰۱٤., Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=۲٤۳۹۱۸۰

۲۳) Gopal, Naveen, Protection of Clinical Trial Data Under TRIPS: International Understanding and Health Concerns (October ۱٦, ۲۰۱۹). Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=۳٤۷۰٤۷٦ or http://dx.doi.org/.۰.۲ ۱۳۹/ssrn.۳٤۷۰٤۷٦

۲٤) WT/DS۱۷۱/۱-Argentina — Patent Protection for Pharmaceuticals and Test Data Protection for Agricultural Chemicals

۲٥) WT/DS۱۷۱/۳-Argentina — Patent Protection for Pharmaceuticals and Test Data Protection for Agricultural Chemicals

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی